

السؤال

الرجل يمسك بثدي امرأته بفيه وذلك من باب المداعبة، فهل عليه في ذلك حرج؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"إذا لم يرضع منه لبناً فلا شيء فيه ، وإن رضع فلا ينبغي له ، ولا يحرّمها عليه قَلَّ أو أكثر ، لقوله عليه السلام : (لَا يُحَرِّمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ إِلَّا مَا فَتَقَ الْأُمَمَاءَ وَكَانَ قَبْلَ الْفِطَامِ) أخرجه الترمذي " انتهى .
سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله .
"فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم" (11/188) .
وانظر جواب السؤال رقم (47721) .
والله أعلم .